

كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

26267 - إذا أفضى أحدكم بيده إلى فرجه فليتوضأ .

(ن) أخرجه النسائي كتاب الطهارة باب الوضوء من مس الذكر رقم (164) ص (عن بسرة بنت صفوان)